مرسوم بتحديد قائمة الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين ومقراتها ودوائر نفوذها الترابي

## مرسوم رقم 2.16.112 صادر في 17 من جمادى الأولى 1437 (26 فبراير 2016) بتحديد قائمة الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين ومقراتها ودوائر نفوذها الترابي

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 71.15، ولا سيما المادة 13 مكررة منه؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادي الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) بشأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما بالمرسوم رقم 2.15.716 الصادر في 9 ذي الحجة 1436 (23 سبتمبر 2015)؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعق<mark>د بتار</mark>يخ 2 جمادى الأولى 1437 (11 فبراير2016)،

رسم ما يلي:

<sup>1 -</sup>الجريدة الرسمية عدد 6445 في 27 جمادي الأولى 1437(7 مارس 2016)، ص 1200.

المادة الأولى

تحدد قائمة الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين ومقراتها ودوائر نفوذها الترابي وفق الجدول التالي:

دائرة النفوذ الترابي للأكاديمية	مقر الأكاديمية	الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
جهة طنجة - تطوان - الحسيمة	تطوان	الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة طنجة - تطوان - الحسيمة.
جهة الشرق	وجدة	الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الشرق.
جهة فاس - مكناس	فاس	الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة فاس - مكناس.
جهة الرباط - سلا - القنيطرة	الرباط	الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الرباط - سلا -القنيطرة
جهة بني ملال - خنيفرة	بني ملال	الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال - خنيفرة.
جهة الدار البيضاء - سطات	الدار البيضاء	الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الدار البيضاء - سطات
جهة مراكش - آسفي	مراکش	الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين لجهة مراكش _آسفي.
جهة در ع <mark>ة - تا</mark> فيلالت	الرشيدية	الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة - تافيلالت.
جهة سوس - ماسة	أكادير	الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس - ماسة.
جهة كلميم - واد نون	كلميم	الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة كلميم -واد نون.
جهة العيون - الساقية الحمراء	العيون	الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة العيون - الساقية الحمراء.
جهة الداخلة - وادي الذهب	الداخلة	الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الداخلة - وادي الذهب

## المادة 2

يمكن تغيير مقرات الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، المشار إليها في الجدول الوارد في المادة الأولى أعلاه، بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالتربية الوطنية، وذلك باقتراح من المجلس الإداري للأكاديمية المعنية.

## المادة 3

يدخل هذا المرسوم حيز التنفيذ، ابتداء من تاريخ نشر القانون رقم 71.15 المتعلق بتغيير وتتميم القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين بالجريدة الرسمية.

## المادة 4

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى كل من وزير التربية الوطنية والتكوين المهني ووزير الاقتصاد والمالية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 17 من جمادى الأولى 1437 (26 فبراير 2016).

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف:

وزير التربية الوطنية والتكوين المهنى،

الإمضاء: رشيد بن المختاربن عبد الله.

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: محمد بوسعيد.